

19 نوفمبر 2025

ص-08-2025-30102-3000267

## من المديرية العامة للأداءات إلى

**الموضوع:** حول نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 31 أكتوبر 2025 .

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة " مؤسسة مصدرة كلياً يتمثل نشاطها في صناعة منتجات مختلفة من المعادن وأنها متحصلة على شهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات الضرورية لنشاطها صالحة إلى غاية 31 ديسمبر 2025. كما أفدتم أنها قامت بالتزود بكمية من الحديد لدى شركة " تحت النظام المذكور على أساس الشهادة سالفه الذكر وقسيمة طلب تزود مؤشر عليها مسبقاً من قبل المصلحة الجبائية المختصة بتاريخ 13 أكتوبر 2025 غير أن المزود المذكور طالبيكم بدفع الأداء على القيمة المضافة بعنوان هذه الإقتناءات باعتبار أن الفاتورتين المتعلقةتين بها تم إصدارهما بتاريخ سابق لتاريخ التأشير على قسيمة طلب التزود. وتطلبون إيضاحات حول الموضوع.

وجواباً، يشرفني إحاطتكم علماً بما يلي:

- طبقاً للتشريع الجاري به العمل يتعين على المنتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على أساس شهادة عامة إصدار قسائم طلبات تزود مؤشر عليها مسبقاً من قبل المصلحة الجبائية المختصة وذلك قبل كل عملية اقتناء يقوم بتسليمها إلى المزود الذي يبقى مطالباً بالاستظهار بهذه الوثائق لتبرير عدم فوترة الأداء المذكور.

هذا وطبقاً لأحكام الفصل 84 سادساً من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية، يعاقب كل خاضع للأداء على القيمة المضافة قام ببيوعات تحت نظام توقيف العمل بهذا الأداء وبالأداءات والمعاليم المستوجبة على رقم المعاملات على أساس شهادات عامة ودون أن تكون بحوزته أصول قسائم طلب التزود الواجب تقديمها من قبل المنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بخطية جبائية إدارية تساوي 50% من مبلغ الأداء موضوع توقيف العمل به.

كما أنه طبقاً لأحكام نفس الفصل، تطبق نفس الخطية على كل منتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وبالأداءات والمعاليم الأخرى الموظفة على رقم المعاملات قام

بإقتناءات تحت هذا النظام على أساس شهادات عامة ودون اعتماد قسائم طلب تزود مؤشر عليها من قبل المصلحة الجبائية المختصة.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن الفواتير موضوع تساؤلكم تم إصدارها بتاريخ سابقة لتاريخ التأشير على قسيمة طلب التزود المتعلقة بها فإن الخطايا المشار إليها أعلاه تبقى مستوجبة في صورة عدم تحمل مؤسستكم الأداء على القيمة المضافة بعنوانها. وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأدوات  
الأجهزة الإلكترونية العربية  
محمد العربي